

## 96604 - قال لزوجته: اعتبري نفسك طالقاً بعد الطهر

### السؤال

حدث خلاف بيني وبين زوجتي وكانت حائضاً فقلت لها : اعتبري نفسك طالقاً بعد الطهر، وبالطبع . كانت نيتي تطليقها بعد الطهر ، وبعد الطهر لم أطلق ولم أمسها ، قلت في نفسي : إن كنت طلقها فقد راجعتها ، فهل يقع الطلاق بهذه الصيغة ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ما دامت نيتك أنك تطلق بعد الطهر ولم تفعل فلا يقع الطلاق بهذا اللفظ .  
وقد عرضنا سؤالك على الشيخ الدكتور خالد المشيقح حفظه الله فأجاب :  
" الحمد لله ، مثل هذا لا يقع طلاقه ؛ لأن قصده إيقاعه في المستقبل ولم يوقعه " انتهى .  
والله أعلم .